

Handwritten marginal notes at the top of the page, including the word 'القط' (Al-Qat).

احدها اشتراط الغيب ويصح بيع الصبرة المجهولة الصيغ  
كل صاع بدينهم ولو باعها مائة درهم كل صاع بدينهم  
صح ان خرجت مائة و الافلا على الصحيح وصح ان كان  
العوض مبيعاً كفت معاينته و الاظهر انه لا يصح بيع  
الغائب و الثاني يصح ويثبت الخيار عند الرواية  
وتكفي الرواية قبل العقدة فيما لا يتغير غالباً الى وقت العقدة  
دون ما يتغير غالباً وتكفي رواية بعض المبيعين ان دل على  
باقية كظاهر الصبرة و الاقوى في مناهل او كان  
صواناً للباقي خلقه كفضول الرمان و البيض و الفيتية  
السفلى للحوت و اللوز و بعض روية كل شئ على ما يلبس  
والاصح ان وصفه بصفة السلم لا يبيى ويصح سلمه  
الاعمى وقيل ان عسى قبل تمييزه فلا باب  
الرشا اذ بيع الطوام بالطعام ان كان جنساً اشتراط  
الحلول و المماثلة و التقابض قبل التفريق او جلتين  
كنظرة و شعير حاد التفاضل و اشتراط الحول و التفاضل  
و الطعام ما قصد للطعم اقنياً او مفكراً او قديماً

Handwritten marginal notes on the left side of the page, including the word 'القط' (Al-Qat).

واحدة الاصول المختلفة الجنس و خلوها و اجهانها  
اجناساً و الحوم و الاثبان كذلك في الاظهر  
و المماثلة تعتبر في المكمل كبلاد و الموزون و وزنا و القير  
غالب عادة المحاز في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
و ما جهل برعا فيه عادة بلد البيع وقيل المكمل وقيل  
الوزن وقيل بتخير وقيل ان كان له اصل اعتبر و القديماً  
لقدة كطعام بطعام ولو باع حذافاً تخميناً لم يصح وان  
خرج اسواً و تعتبر المماثلة وقت العقدة و قد يعتبر  
الكامل او لا فلا يباع برطب ولا بتمر ولا لعب  
بعب ولا بذب و مما لا يحق له كالقبا و العنب  
الذي لا يترتب لاي باع اصلاً و في قول كفي مماثلة  
رطباً و لا تكفي مماثلة الدبيب و السويق و الخبز بل  
تعتبر المماثلة في المحبوب حيا و في حبوب الدهن كالسهم  
حياً و ذهناً و في العنب ريباً او خل عنب و كذا عصيرا  
و الاصح و في الهن لساناً او سمناً و مخبضاً  
صائباً و لا يبيى المماثل في سائر احواله كالجن و الاقطر و لا

واحدة

Handwritten marginal notes on the right side of the page, including the word 'القط' (Al-Qat).